

552 - حكم صلاة حامل النجاسة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انسان صلى جماعة فلما خرج من المسجد وجد معه منديل فيه دم من بشرته فقدفه ورجع يعيد الصلاة فوجد جماعة ثم فصل معهم هل اذا حصل مثل هذا عليه اعادة الصلاة ام لا افیدونا جزاكم الله خير لكم منا جزيل الشكر ونرجو لكم التوفيق ان - 00:00:00

الله تعالى اذا صلى الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد اذا صلى الانسان رجلا انا امرأة ثم بعد الفراغ وجد في منديله دما او في ثوبه دما او في سراويله دما او يرها غير ذلك - 00:00:20

النجاسات فان الصواب انه لا يعيد الصلاة صلاته تجزى وتصح هذا هو الصواب من اقوال العلماء انه لا اعادة عليه وصلاة وصحيح وان كان قد علم ذلك سابقا ثم نسيه حتى صلى كذلك صلاته صحيحة وعليه يبادر بغسل ذلك وتتنظيف ثوبه - 00:00:40

لذلك والحجة في ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى وعليه نعلان فاخبره جبرائيل ان فيهما اذى فخلعهما ولم يعيده اول الصلاة. فدل ذلك على انه لو كملها ما عاد. نعم. فالمعنى ان من كان في ثوبه نجاسة ما علم بها حتى - 00:01:00

او في سراويله او في ازاره او في عمامته او في منديله او في خفه ونعله ولم يعلم حتى فرغ فصلاته صحيحة هذا هو الصواب الذي عليه المحققون من اهل العلم ولا اعادة عليه. نعم. اه لكن هنا شيء اخر قد يظننه بعض الناس مثل هذا - 00:01:20

وهو اذا صلى يحسب انه متوضئ او يحسب انه قد رهن الجنابة ثم بان ان عليه جنابة او انه ما توظأ هذا يعيده بآيمان المسلمين يعيده لانه صلى بغير طهارة. نعم. الحدث. هذا هو منجز النجاسة. هذا اذا صلى مثلا يحسب انه على وضوء او يحسبه انه قد اغتسل اغتسلا

من الجنابة - 00:01:40

ثم لما صلى ذكر ان عليه جنابة او انه ما توظأ انه محدث هذا عليه ان يتوضأ وان يغسلن الجنابة اذا كان عليه جنابة ثم يعيده صلاته وان كان امام لا يعيده المأموم اذا ما درى الا بعد الصلاة يعيده اما المأموم فلا يعيدهون اذا كان ما انتبه الا بعد الصلاة. نعم. هذه المسألة قد تخفي على بعض الناس - 00:02:00

وتشتبه بمسألة النجاسة ولا والحكم يختلف. نعم - 00:02:20